

# الموضوع : التشريعات الليبية

قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 26 لسنة  
1375 و ر 2007 مسيحي باعادة تشكيل  
اللجنة العليا لادارة برنامج نقل الملكية

المصدر : الجريدة الرسمية  
العدد 4  
السنة السادسة

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة  
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرف الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

منتدى نادي الطفل والاسرة

<http://cfc2003.yoo7.com/> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

قرار اللجنة الشعبية العامة  
رقم ( 26 ) لسنة 1375 و.ر. 2007 مسيحي  
بإعادة تشكيل اللجنة العليا لإدارة برنامج نقل الملكية

اللجنة الشعبية العامة ،،،،،

- بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1369 و.ر. بشأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون التجاري وتعديلاته .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (198) لسنة 1430 مسيحي ، بشأن إنشاء الهيئة العامة لتمليك الشركات والوحدات الاقتصادية العامة .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (92) 1371 و.ر. بشأن تشكيل لجنة عليا للإشراف ومتابعة برنامج نقل الملكية بنطاق الشعبيات والقطاعات .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (52) لسنة 1373 و.ر. بإصدار لائحة تمليك الشركات والوحدات الاقتصادية العامة .
- وعلى قرار أمانة اللجنة الشعبية العامة رقم (99) لسنة 1373 و.ر. بشأن إعادة هيكلة الشركات العامة (برنامج توسيع قاعدة الملكية) .
- وعلى ما قرره اللجنة العليا لإدارة برنامج نقل الملكية في اجتماعها التاسع لسنة 1374 و.ر.
- وعلى ما قرره أمانة اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي الرابع والثلاثين لسنة 1374 و.ر.

قررت

مـ (1) مادة

بإعادة تشكيل اللجنة العليا لإدارة برنامج نقل الملكية على النحو الآتي :

- أ- الأخ / أمين اللجنة الشعبية العامة . رئيساً
- ب- الأخ / الأمين المساعد للجنة الشعبية العامة . عضواً
- ج- الأخ / أمين اللجنة الشعبية العامة للتخطيط . عضواً
- د- الأخ / أمين اللجنة الشعبية العامة للمالية . عضواً
- هـ- الأخ / أمين اللجنة الشعبية العامة للقوى العاملة والتدريب والتشغيل . عضواً
- و- الأخ / أمين اللجنة الشعبية العامة للزراعة والثروة الحيوانية والبحرية . عضواً
- ز- الأخ / أمين اللجنة الشعبية العامة للصناعة والمعادن . عضواً
- ح- الأخ / أمين اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة والاستثمار . عضواً
- ط- الأخ / محافظ مصرف ليبيا المركزي . عضواً
- ي- الأخ / أمين اللجنة الشعبية للهيئة العامة لتمليك الشركات والوحدات الاقتصادية العامة . عضواً



مادة (2) سادة

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

مادة (3) سادة

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ،  
وينشر في مدونة الإجراءات .

اللجنة الشعبية العامة

صدر في : 9 / محرم .  
الموافق : 28 / 01 / 1375 و.ر. 2007 مسيحي.